محاضرات في تاريخ النظم القانونية نظم بلاد الرافدين
السنة الأولى ليسانس

تمهيد:

تعاقبت على بلاد الرافدين حضارات كثيرة بسبب اختلاف الشعوب التي حكمت البلاد والتي كونت عدة امبراطوريات سميت كل منها باسم الشعب الذي أسسها.

01 . الحضارة السومارية: (3200 – 2400 ق م)

لم يتفق المؤرخون على أصلهم والمتفق عليه هو انهم أول من سكن جنوب بلاد الرافدين وقد أسسوا عدة مدن أهمها: أور، ليكش وأرسى.

02 . الحضارة الأكادية السومارية: (2400–2000 ق.م)

يرى المؤرخون أن أصل الأكاديين سامي حيث جاؤوا من سوريا واستولوا على الحكم بقيادة الملك "سارجون الأكادي" إلا أن حكمهم لم يدم طويلا (2350–2150 ق.م) وذلك نتيجة لقيام العديد من الثورات ضد حكمهم من قبل سكان المدن السومارية مثل: "أور" " ليكش" والتي أدت إلى استعادة أمجاد الحضارة السومارية حتى 1930 ق.م.

03 . الحضارة البابلية: أصلهم سامي من سوريا استقروا في مدينة بابل التي اتخذوها عاصمة لهم، تم توحيد بلاد الرافدين تحت حكم بابل في عهد الملك السادس "حمورابي" والذي دام حكمه حوالي 40 عاما. لكن بعد وفاته بدأ الضعف يدب في جسد الدولة وتعرضت لهجومات من قبل شعوب اخرى استولت على بابل ممالك جديدة.

04 . الحضارة الآشورية: (1100–700 ق.م): وهم سكان شمال بلاد الرافدين ينتسبون إلى منطقة آشور.

05 . الحضارة الكلدانية: (626–539 ق.م): وهم قبائل سامية نزحوا من سوريا، لم يدم حكمهم أكثر من قرن انتقلت بعدها السيادة على البلاد إلى مملكة فارس سنة 539.

النظم السومارية الآكادية:

إن أقدم مجموعة قانونية هي مجموعة الملك السوماري "أورنامو" في مدينة "أور" والتي وضعت حوالي 2100 ق.م، لا يعرف الكثير عن هذه المجموعة لكنها تعتبر في الوقت الحالي أقدم نص تشريعي معروف، رغم وجود آثار لنصوص أقدم منها كآثار مجموعة "شلقي" في مدينة

"أور"، ومجموعة "أوركاجينا" في مدينة "لاجاش" التي صدرت حوالي 3377 ق.م.

يتبين من نصوص مجموعة "أورنامو" أنها مستوحاة من نماذج أقدم منها وهي مكتوبة بلوحة موجودة في متحف اسطنبول، نصوصها غير مكتملة قسم العلماء الجزء المكتشف منها إلى سبعة أقسام تتعلق بنظام الزراعة (المواد 1–2) الرق (المادة 04) الجرائم والعقوبات (المواد 3، 5، 7).

. مجموعة مدينة أشنونا: اكتشفت ما بين 1935و1947 حالتها سيئة وجدت في تل حرمل جنوب بغداد مكتوبة على لوحتين، وضعت هذه النصوص حوالي 1930 ق.م، تحتوي على 60 مادة تتعلق بالأحوال الشخصية والمدنية والبيع والشراء والإيجار والقرض والنظام الإقتصادي والجرائم والعقوبات.

. مجموعة الملك لبيت عشتر ملك مدينة "إيسين": وضعت هذه المجموعة حوالي 1930 ق.م والتي كانت أكثر شمولا من المجموعات التي سبقتها تتكون من 38 مادة تحتوي على تمهيد ونص القوانين وخاتمة تتعلق بنظام الأسرة والملكية والرق وغيرها وهي محفوظة بمتحف فيلادلفيا بالولايات المتحدة الأمريكية.

. المجموعة البابلية:

تشكل قوانين حمورابي ملك بابل الذي حكم ما بين عامي 1792 و 1750 ق.م أول مجموعة شاملة من النصوص القانونية التي وصلتنا من الشرق الأدنى القديم حيث تعتبر أهم أثر قانوني لبلاد الرافدين أكتشفت في أنقاض مدينة سوس بإيران سنة 1902 نصوصه منقوشة على مسلة حجرية نجد في أعلاها صورة ل "شمش" إله الشمس واله العدل جالسا على عرشه يتلقى الولاء من "حمورابي"، وقد قسمت الأحكام القانونية الواردة فيه إلى 283 مادة او فقرة وهي تتناول حلولا قانونية لكثير من المسائل يعترف بالملكية ويحميها ويقر حرية التعاقد ويتميز بالقسوة الشديدة.

. المجموعات الآشورية: عثر على هذه القوانين ما بين 1903و1914 حررت هذه المجموعات في عهود مختلفة حيث يعود بعضها إلى القرن 11 ق.م وأخرى إلى القرن 15 ق.م إن هذه القوانين أقل كمالا من قانون حمورابي ويعتقد أنه معدلة من قانون حمورابي.

. قانون الحيثيين: اكتشفت ما بين 1906و1912 منقوشة على عدد من الألواح يعتقد بأنها وضعت حوالي القرن 14 ق.م نصوص هذا القانون لا تختلف كثيرا عن قانون حمورابي إلا من حيث المصدر التشريعي الذي هو الملك بدل الآلهة.

إن كل النصوص التشريعية السالفة الذكر مكتوبة بلغة أكاد (بابلية أو آشورية) بالخط المسماري حتى أنه أطلق عليها الباحثون تعبير الشرائع المسمارية.

. نظام الحكم في بلاد الرافدين:

أولا: الأوضاع السياسية

تكونت في بلاد الرافدين عدة مدن وامارات صغيرة مستقلة عن بعضها منذ الألف الرابعة قبل الميلاد ولم تتوحد البلاد بشكل كامل إلا في بداية القرن التاسع عشر قبل الميلاد على يد الملك البابلي حمورابي، حيث تكونت امبراطورية حكمت كامل المنطقة حتى انهارت أمام الحيثيين حوالي 1550 ق.م ثم حكمت المنطقة من قبل الكاسانيين ثم الآشوريين ثم الكلدانيين ما بين 662 و 539 ق.م لتسقط بعدها تحت حكم الفرس ثم الإغريق منذ عام 333 ق.م ثم الرومان منذ القرن الأول ق.م.

ثانيا: نظام الحكم في عهد الامارات

تميز نظام الحكم في بلاد الرافدين في جميع العصور بالحكم الالهي المطلق حيث السيادة والسلطة للإله، والملك يتولاها بصفته ممثلا له ونائبا عنه وقد ترتب عن اعتبار الملك وسيطا بين الآلهة والناس عدة نتائج تتمثل في مايلي:

01 . الملك مستودع كل السلطات الدينية والمدنية.

02 . سلطات الملك مطلقة لا يشاركه فيها أحد ولا يحاسب على أعماله.

03 . الآلهة هي التي تختار الملك ومظهر ذلك علامات معينة معروفة للكهنة ما جعل شرعية تولي الملك للسلطة مردها اعتراف الكهنة به. وهو ما أدى إلى اعتلائهم مكانة هامة في المجتمع.

ثالثا: نظام الحكم في عهد توحيد الدولة

بعد توحيد الدولة وخاصة في عهد حمورابي ظل الملك وسيطا بين الآلهة والشعب يتمتع بسلطات مطلقة، لكن حدث تطور هام لأين تم الفصل بين السلطة الدينية والزمنية حيث جرد ملوك بابل أمراء المدن من السلطات المدنية واحلوا محلهم موظفين يعينهم الملك، كما لم يعد الكهنة يتولون السلطات المدنية فلا يشتركون في القضاء ولا في وضع القوانين، فالملك هو من يتولى القضاء وينيب عنه موظفين مدنيين يفصلون في الخصومات.

. التنظيم الإداري في بلاد الرافدين:

قبل توحيد بلاد الرافدين في العهد البابلي كانت إدارة مرافق المدن والامارات واستغلال اراضيها تخضع للمعابد، لكن بعد توحيد البلاد تم إخضاع كل المرافق لسلطة الملك حيث تشير

الوثائق ان الملوك عينوا موظفين مدنيين يشرفون على مرافق البلاد تحت اشراف وزير الملك الذي تسميه النصوص اشاكو ishaku. وتشير الوثائق إلى ان رسائل الملوك وتعليماتهم إلى الموظفين كانت تتعرض لتنظيم ادق التفصيلات في جميع المجالات.

. التنظيم القضائي في بلاد الرافدين:

كانت ولاية القضاء قبل توحيد البلاد من اختصاص الكهنة والحكم القضائي يصدر في المعابد. وبجانب هذا القضاء الديني كان هناك قضاء مدني يتولاه مجلس الشيوخ الذي يتكون من أعيان المدينة او الإمارة.

بعد توحيد البلاد في العهد البابلي أصبحت ولاية القضاء من اختصاص الملك بصفته صاحب المر والنهي لا بصفته كاهنا وتم ابعاد الكهنة عن القضاء وترتب على ذلك ظهور محاكم مدنية يتولى القضاء فيها موظفون مدنيون يعينون من قبل الملك صاحب ولاية القضاء ويجلسون في دار المحكمة للفصل في الخصومات باسم الملك، اما القضاء الذي كان يتولاه مجلس الشيوخ في العهود السابقة فلم يتبق منه إلا الفصل في بعض الخصومات القليلة الأهمية أو الصلح بين الناس، وكانت احكامه تصدر باسم الملك. أما القضاء الديني فاندثر ولم يبق للكهنة منه إلا ما تحيله المحكمة المدنية من توجيه اليمين إلى أحد الخصوم بأدائه أمام الكهنة في المعبد.

كان القضاء المدني في عهد حمورابي يتميز بوحدته بالنسبة لجميع المواطنين وتعدد درجاته فمحاكم أول درجة كانت توجد في القرى والمدن وتتكون من 4 إلى 8 قضاة يعاونهم عدد من الكتاب والمحققين ورجال الشرطة. عند توليهم السلطة يحرر محضر بحضور شهود يثبت فيه بدء ممارستهم سلطاتهم.

بالنسبة لاستئناف أحكام المحاكم فقد كان يتم امام محكمة عليا مقرها عاصمة الإقليم والتي تنعقد تحت رئاسة الوالي وتدل النصوص على انه لم يكن هناك فصل بين ولاية القضاء وغيرها من الاختصاصات التنفيذية للموظفين. وتشير النصوص إلى وجود محكمة عليا وهي محكمة الملك تعرض عليها بعض القضايا.

تؤكد نصوص قانون حمورابي على نزاهة القضاة وحيادهم وتقضي ببطلان الأحكام التي يتحيز فيها القاضي إلى أحد الخصوم، كما تقضي بعزل القاضي المرتشي فضلا عن معاقبته وهو ما تنص عليه المادة الخامسة من قانون حمورابي حيث جاء فيها:[إذا نظر قاض في دعوى وأصدر حكما... ثم غير بعد ذلك حكمه يدان ذلك القاضي لتغيير حكمه وعليه أن يدفع عشر مثلا للمدعي ويزاح من منصبه...]

بالنسبة للإثبات فقد وصل إلى درجة متقدمة من التطور حيث كان للكتابة الدور الرئيسي في الاثبات إلى جانب شهادة الشهود واليمين. فمثلا نجد المادة الأولى من قانون حمورابي تؤكد على أنه إذا اتهم رجل رجلا آخر بجريمة قتل ثم لم يثبت ذلك ضده يحكم على المتّهِم بالموت. وفي مجال السرقة تنص المادة 23 من قانون حمورابي على أنه إذا لم يقبض على اللص، على المسروق أن يصرح (رسميا) أمام إله، وعلى المدينة أو العمدة في المنطقة أو الاقليم الذي اقترفت فيه السرقة أن يعوض له خسارته.